

قرار رقم (٧٢٤) لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٥ / ٥ / ٢٠١١

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ باصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق و الادوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته .

وعلى قرار رئيس مجلس ادارة الهيئة رقم (١٥٧) لسنة ٢٠١٠ بتفويضنا فى اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد والشطب فى سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار وسجل وسطاء التأمين .

وعلى مذكرة الادارة القانونية المؤرخة ٢٨/٢/٢٠١٠ بشأن التحقيق مع وسيط التأمين / حسين على فتحى لقيامه بالنصب على العملاء واستيلائه على أقساط التأمين المحصلة من العملاء وعدم توريدها للشركة وموافقة السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة بالايعاد قيد السيد المذكور الا بعد استطلاع رأى الشركة وموقف القضايا المرفوعة ضده .

وعلى مذكرة الادارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين المؤرخة ٩/٥/٢٠١١



"قرار"

مادة أولى : شطب قيد اسم وسيط التأمين / حسين على فتحى احمد درويش رقم ٤٦

"٣١٩٣" من سجل وسطاء التأمين بالهيئة .

مادة ثانية : على شركة مصر للتأمين موافاة الهيئة بموقف الجنج المحررة ضد السيد المذكور أولاً بأول حال ادانته جنائياً بأحكام نهائية أو انقضاؤها بالتصالح ولا يتم اتخاذ اجراءات إعادة قيد اسم السيد المذكور بسجل وسطاء التأمين بالهيئة الا بعد استطلاع رأى الشركة وموقف القضايا المرفوعة ضده .

مادة ثالثة : يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

نائب رئيس الهيئة
أ. د. عادل منير
٤٦٠٧٦

